

بحار الأنوار

[630] والبؤسى مصدر كالنعى وهي شدة الحاجة فلا يصح عطفه على المساكين والمحتاجين إلا بتقدير وأما " الزمنى " فهو جمع زمن فيكون معطوفاً على " أهل البؤسى " لا " البؤسى " وسياًتي تفسير القانع والمعتز (1) " واحفظ " أي اعمل بما أمراً به في حقهم أو اعمل بما أمرك به من ذلك . وقال في النهاية: الصوفي الاملاك والاراضي التي جلى عنها أهلها أو ماتوا ولا وارث لها واحدها صافية. قال الازهري يقال للضياع التي يستخلصها السلطان لخاصته الصوفي وبه أخذ من قرأ " فاذكروا اسم الله عليها صوفي " أي خالصة لله تعالى انتهى. ولعل المراد بالقسم من بيت المال [في قوله عليه السلام: واجعل لهم قسماً من بيت مالك] هو السهم المفروض لهم من الزكوات والاحماس وبالقسم من غلات الصوفي ما يكفيهم لسد خلتهم من خاصة الامام عليه السلام من الفئ والانفال تبرعاً ويحتمل شموله لبيت المال أيضاً. والمراد بالاقصى من بعد من بلد الوالي وقيل من بعد من جهة الانساب

(1) أقول: وفي هامش أصلي ها هنا للمصنف العلامة حاشية وهذا نصها: اختلف في القانع والمعتز فقل القانع الذي يقنع بما أعطي أو بما عنده ولا يسأل والمعتز الذي يتعرض أن تطعمه من اللحم ويسأل. وقيل: القانع: الذي يسأل والمعتز الذي يتعرض للمسألة ولا يسأل، يقال: عرة واعتره وعراه واعتراه إذا اعترض للمعروف من غير مسألة. وفي مجمع البيان: قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطي والمعتز الذي يعتز الابواب منه رحمه الله. أقول: وفي ط بيروت في تفسير الآية (36) من سورة الحج من مجمع البيان: هكذا: وقال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: القانع الذي يقنع بما أعطيته ولا يسخط ولا يكلج ولا يلوي شذقه غضبا. والمعتز: الماد يده لتطعمه. وفي رواية الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطي، والمعتز: الذي يعتري رحلك ممن لا يسأل.